[123] في حال رجاله فان مثل هذا عندهم يلحق بالمتواترات ولذلك كثيرا ما يقول شيخ الطائفة في التهذيب والاستبصار في مثل ذلك من الحديث المتعدد الطريق المتكثر الاسناد ان ذلك قد اخرجه من حيز الاحاد إلى التواتر وهذا ليس يعرفه الا اهل الصناعة واما عندهم وعند غيرهم كحديث انما الاعمال بالنيات واما عند غيرهم خاصة وهو مما لا اصل له عندهم ينقل عن احمد بن حنبل انه قال اربعة احاديث تدور على الالسن في الاسواق ليس لها اصل في الاعتبار من بشرني بخروج ازار بشرته بالجنة ومن اذى ذميا فانا خصمه يوم القيامة ويوم نحركم يوم صومكم وللسائل حق وان جاءكم على فرس قلت يوم نحركم يوم صومكم له اصل اصيل عندنا وان لم يكن مسندا عن النبي صلى ا عليه واله فقد روى رئيس المحدثين في خواتيم كتاب الحج في باب النوادر عن محمد بن يحيى وهو أبو جعفر العطار عن محمد بن الحسين وهو ابن ابى الخطاب عن محمد بن اسمعيل وهو ابن بزيع عن الحسين بن مسلم عن ابى الحسن الاول موسى الكاظم عليه السلم قال يوم الاضحى في اليوم الذى يصوم فيه ويوم عاشورا في اليوم الذى يفطر فيه وقال شيخنا الشهيد ره في الدروس روى الحسين بن مسلم عن ابى الحسن عليه السلم يوم الاضحى يوم الصوم ويوم عاشورا يوم الفطر فاما بيان الحديث فمن سبيلين اولهما ان يسار على المسير الظن فيعتبر يوم النحر موضوعا ويوم الصوم محمولا وكذلك يوم عاشورا موضوعا ويوم الفطر محمولا ويرام في معناه انه إذا ما غمت عليكم الاهلة وكنتم متحيرين في يوم نحركم وقد كان هلال شهر رمضان ثابتا عندكم ثم غمت الاهلة من بعده فما كان يوم صومكم الثابت _____